مقتضيا تها ولا شك انه موقوف على الظفر بهم وكذا المراد اظهار كونهم
اعداء والا فالعداوة حاصلة ظفروا اولم يظفروا الا يقال ان الاية
نزلت في حاطب بن ابي بلتعة حين وجه كتابا الى مشركي مكة واخبرهم ٧ اي صح
باستعداد النبي عليه السلام لقتالهم فصل ظفر المشركين بهم نظنونهم
كفارا مثلهم فلا عداوة ولا ودادة للرد الى الكفر بكون واما
اذا ظفروا بهم ووجدوهم مؤمنين فتحقق العداوة وبسط
الايدي والالسن وودادة الرد الى الكفر لانا نقول هذا انما
يصح ان لو وصل الكتاب الى المشركين وعلموا من حاطب الكفر والنفاق
والمذكور في القصة ان الكتاب لم يصل اليهم وانه اخذ اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم عن **ولو للشرط** اي لتعليق حصول مضمون الجزاء بحصول الطريق صح
مضمون الشرط فرضا **في الماضي مع القطع بانتفاء الشرط** فيلزم انتفاء
الجزاء كما تقول لو جئتني اكرمتك معلقا الاكرام بالمجيء مع القطع
بانتفائه فيلزم انتفاء الاكرام واما عبارة المفتاح وهي انها
لتعليق ما امتنع بامتناع غيره على سبيل القطع كقولك لو جئتني
لاكرمتك معلقا لامتناع اكرامك بما امتنع من مجيئك المخاطب فيها
اشكال لانه جعل اولا المعلق نفس الجزاء والمعلق عليه امتناع
الشرط وثانيا المعلق امتناع الجزاء والمعلق عليه نفس الشرط مع
وضوح فساد كل منهما وقد وجهه بعض من اطلع عليه بانه على حذف
المضاف اي انها لتعليق امتناع ما امتنع ومعلقا لامتناع اكرامك
بامتناع ما امتنع من المجيء واظن انه لا حاجة اليه لان تعليق الحكم
بالوصف مشعر بالحيثية فكانه قيل انها لتعليق ما امتنع من حيث انه

ممتنع

ممتنع وهذا معنى تعليق امتناعه وكذا قوله بما امتنع وهذا معنى لطيف
شنع السكاكي على هذه العبارة وغفل عنه المهرة من متقني كتابه
فصل هي لتعليق الامتناع بالامتناع القطعي وعلى ما ذكرنا لتعليق
الثبوت بالثبوت مع القطع بالانتفاء والمآل واحد ففي الجملة
هي لامتناع الثاني اعني الجزاء لامتناع الاول اعني الشرط سواء كان
الشرط والجزاء اثباتا او نفيا او احدهما اثباتا والاخر نفيا فامتناع
النفي اثبات وبالعكس فهو في نحو لو لم تاتني لم اكرمك لامتناع عدم
الاكرام لامتناع عدم الاتيان اعني لثبوت الاكرام لثبوت الاتيان
هذا هو المشهور بين الجمهور واعترض عليه الشيخ ابن الحاجب بان الاول
سبب والثاني مسبب والمسبب قد يكون اعم من السبب لجواز ان يكون
لشيء اسباب مختلفة كالنار والشمس للاشراق فانتفاء السبب لا يوجب
انتفاء المسبب بخلاف انتفاء المسبب فانه يوجب انتفاء السبب الا ترى ان
قوله تعالى لو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا انما سيق ليستدل
بامتناع الفساد على امتناع تعدد الالهة دون العكس اذ لا يلزم
من انتفاء تعدد الالهة انتفاء الفساد لجواز ان يفعله بسبب اخر
فالحق انها لامتناع الاول لامتناع الثاني وقال بعض المحققين
ان دليله باطل ودعواه حق اما الاول فلان الشرط عندهم
اعم من ان يكون سببا نحو لو كانت الشمس طالعة فالعالم مضيء
او شرطا نحو لو كان لي مال لحججت او غيرهما نحو لو كان النهار
موجودا كانت الشمس طالعة واما الثاني فلان الشرط ملزوم
والجزاء لازم وانتفاء اللازم يوجب انتفاء الملزوم من غير عكس

Copyright © King Saud University